جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معهد العلمين للدراسات العليا

قسم القانون

الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع

بحث تقدم به الطالب

علي نجاح ناصر

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الدبلوم العالي في القانون العام

بإشراف المدرس الدكتورة

نبراس عزيز شحاذه

١٤٤٧هـ

2025 م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾

صدق الله العلي العظيم

(سورة المائدة، الآية ٨)

الإهداء....

بسم الله الرحمن الرحيم

(وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً)

صدق الله العلي العظيم

(سورة الروم، الآية ٢١)

إلى شريكة دربي ونور بيتي..

إلى زوجتي العزيزة التي كانت السند في مسيرتي العلمية..

التي حفظت الدار، وتهيأت لتكون القاعدة التي ننطلق منها نحو تحقيق النجاح.

إليكِ أهدي هذا البحث عرفانًا بجميل صبرك، ووفاءً لعظيم دعمك.

فحقًا "وراء كلّ رجلٍ عظيمٍ امرأةٌ عظيمة".

الباحث

شكر وامتنان

الحمدُ للهِ الذي أنعم علينا بنعمة الإسلام، وعلَّم الإنسانَ ما لم يعلم، وسخّر له القلم ليكون وسيلةً للعلم والبصيرة، فله الحمدُ أولًا وآخرًا، وظاهرًا وباطنًا، ثم الصلاة والسلام على أشرف الخلق محمدٍ وآلة الطاهرين، مصابيح الهدى وسفن النجاة، الذين بهم نهتدي، ومن نورهم نستمدّ الصبر والثبات في طريق العلم والعمل.

أتقدّم بخالص الولاء والعرفان إلى أئمة أهل البيت عليهم السلام جميعًا، ولاسيما إلى الإمام الحسين عليه السلام، الذي علّم الإنسانية معنى العزّة والتضحية في سبيل الحق، واستلهمت من نهجه العزيمة والإخلاص في السعي العلمي.

ثم أتوجه بأسمى آيات الامتنان إلى والديّ العزيزين، اللذين كانا بعد الله السبب فيما أنا عليه من علمٍ وخلقٍ وصبرٍ، فقد غرسا في نفسي حبّ الاجتهاد، وأحاطاني بدعائهما الصادق ودعمهما اللامحدود، فجزاهما الله عني خير الجزاء وأجزل لهما الأجر والثواب.

ولا يفوتني أن أخصّ بالشكر والعرفان زوجتي العزيزة وأطفالي الأحبة، الذين كانوا السند والعون، وحافظوا على استقرار البيت ليواصل قلمي المسير، فبهم اكتملت أسباب النجاح، وبصبرهم ازداد الأمل والعطاء،

وأوجّه شكري العميق إلى إخوتي وأخواتي وأصدقائي، الذين لم يبخلوا بتشجيعٍ أو نصيحةٍ أو دعاء، فكانوا خير رفقاء في دربٍ طويلٍ من السعي والمثابرة.

وإني أتقدم بوافر الشكر والعرفان إلى معهد العلمين للدراسات العليا، ذلك الصرح العلمي الرائد، الذي أتاح لي فرصة البحث والتعلّم، وإلى قسم القانون الذي شرفتُ بالانتماء إليه و التتلمذ على أيدي أساتذته الأجلّاء، وأخصّ بالشكر مشرفة البحث الدكتورة الفاضلة نبراس عزيز شحاذه، على ما بذلته من جهدٍ كريمٍ وتوجيهاتٍ علميةٍ دقيقة، كان لها الأثر الكبير في إتمام هذا العمل، وكذلك الشكر موصولٌ إلى أعضاء لجنة المناقشة على وقتهم وجهدهم المبارك في قراءة هذا البحث وتقويمه، وأخيرًا، أحمد الله حمدًا يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، وأدعوه أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به طلبة العلم والباحثين، وصلى الله على سيدنا محمدٍ وآله الطيبين الطاهرين.

الباحث

المستخلص

تُعد مراكز الاقتراع من أهم ركائز العملية الديمقراطية، إذ تُجسّد المظهر العملي لممارسة المواطنين لحقهم في المشاركة السياسية، وبما أن هذه المراكز تمثل البيئة القانونية التي تُمارس فيها الإرادة الحرة، فقد حرص المشرّع على توفير حماية جزائية متكاملة لها لضمان نزاهة الانتخابات ومنع أي أعمال تمسّ سيرها أو نتائجها، إذ يتناول هذا البحث موضوع الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع عن طريق محورين أساسيين: تناول المبحث الأول مفهوم الحماية الجزائية والأساس القانوني الذي تستند إليه، سواء في القواعد العامة المنصوص عليها في قانون العقوبات أو في الأحكام الخاصّة الواردة في قانون الانتخابات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ والمعدل بوجب قانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣، أما المبحث الثاني، فقد خصص لدراسة تطبيقات الحماية الجزائية عبر تحليل صور الجرائم التي تقع على مراكز الاقتراع، كالاعتداءات المادية أو المعنوية أو التأثير غير المشروع على الناخبين، مع بيان العقوبات المقررة لها ودور القضاء في تطبيقها، ويخلص البحث إلى أن تكامل المنظومة الجزائية وتعزيز الوعي القانوني يشكلان ضمانة أساسية لحماية مراكز الاقتراع وصيانة الإرادة الشعبية.

المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقـدمة	١-3
المبحث الأول: مفهوم الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع وأساسها القانوني	4-26
المطلب الأول: مفهوم الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع	6-17
الفرع الأول: تعريف الحماية الجزائية لغة واصطلاحًا	7-12
الفرع الثاني: التعريف بمراكز الاقتراع	12-17
المطلب الثاني: الأساس القانوني للحماية الجزائية لمراكز الاقتراع	18-26
الفرع الأول: حماية مراكز الاقتراع على الصعيد الدولي	18-22
الفرع الثاني: حماية مراكز الاقتراع على الصعيد الوطني	22-26
المبحث الثاني: تطبيقات الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع	28-51
المطلب الأول: جرائم الاعتداء على مراكز الاقتراع	29-42
الفرع الأول: جريمة حمل السلاح داخل مراكز التصويت	29-37
الفرع الثاني: جرائم الاعتداء على معدات مراكز الاقتراع	37-45
المطلب الثاني: عقوبة جرائم الاعتداء على مراكز الاقتراع	46-51
الفرع الأول: عقوبة جريمة حمل السلاح	46-48
الفرع الثاني: عقوبة الاعتداء على معدات مراكز الاقتراع	48-51
الخاتمة	52-54
قائمة المصادر	55-61
الملخص باللغة الإنجليزية	61-62

مقدمة

أولاً: فكرة موضوع البحث

تُعد الانتخابات الوسيلة الأساسية والوحيدة للوصول إلى نظام حكم ديمقراطي، إذ تستمد الحكومة شرعيتها من إرادة الشعب. وبما أن العملية الانتخابية هي الوسيلة التي يتم عن طريق إسناد السلطة، فمن الضروري تنظيمها وحمايتها من أي اعتداءات قد تؤثر على نزاهتها.

وتُعتبر مراكز الاقتراع جزءًا أساسيًا من العملية الانتخابية، ممّا يستوجب توفير حماية قانونية تضمن نزاهتها وسلامتها. تركز الحماية الجزائية الموضوعية لمراكز الاقتراع على التدابير القانونية التي تفرضها الدولة لحماية العملية الانتخابية من الاعتداءات التي قد تؤثر على نزاهتها وسلامتها. وتشمل هذه الحماية مجموعة من القواعد الجزائية التي تجرّم الأفعال التي تهدد مراكز الاقتراع أو تعرقل سير العملية الانتخابية، إذ يهدف هذا البحث إلى دراسة القوانين والتدابير الجزائية التي تهدف إلى حماية مراكز الاقتراع خلال العمليات الانتخابية، وذلك لضمان نزاهتها وسيرها بشكل قانوني دون أي تدخل غير مشروع، ممّا يضمن انتخابات حرة ونزيهة.

ثانياً: أهمية البحث

يكتسب هذا البحث أهمية كبيرة على المستويين القانوني والمجتمعي، إذ يسلط الضوء على الدور الحيوي لمراكز الاقتراع في العملية الديمقراطية وأهمية حمايتها قانونيًا. تسهم الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع في ضمان نزاهة العملية الانتخابية وتعزيز الثقة في النظام الديمقراطي. وتتمثل أهمية البحث فيما يلي:

١. حماية المراكز الانتخابية من الجرائم والتجاوزات ويوضح المخاطر التي تهدد سلامة مراكز الاقتراع، مثل التزوير، العنف، والتدخلات غير المشروعة، ويساعد في تحديد الأطر القانونية الرادعة التي تضمن سير الانتخابات دون انتهاكات.
٢. تعزيز سيادة القانون وضمان الشفافية ويبرز أهمية القوانين الجزائية في معاقبة من يحاول الاعتداء على مراكز الاقتراع والتأثير على نتائج الانتخابات بطرق غير قانونية، ويعزز ثقة المواطنين في المؤسسات الانتخابية ويضمن شفافية العملية الانتخابية.

٣. تعزيز الاستقرار السياسي والاجتماعي، تساهم الحماية القانونية لمراكز الاقتراع في منع الفوضى أو التلاعب بالانتخابات، ممّا يعزز الاستقرار السياسي والاجتماعي، وتقلل من احتمالية نشوب نزاعات انتخابية قد تؤدي إلى اضطرابات سياسية أو احتجاجات شعبية.

٤. اقتراح حلول وتوصيات لتعزيز الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع، إذ يقدم البحث توصيات قانونية وإجرائية لتعزيز تلك الحماية، ويساعد في تقييم مدى فاعلية القوانين الجزائية في حماية مراكز الاقتراع.

ثالثاً: مشكلة البحث

تُعد مراكز الاقتراع جزءًا أساسيًا من العملية الانتخابية، إذ تُمثل البيئة التي يتم فيها ممارسة الحق في التصويت بحرية ونزاهة. ومع ذلك، تواجه هذه المراكز تهديدات مختلفة، مثل: التلاعب بالانتخابات، العنف والتهديدات ضد الناخبين أو الموظفين، التخريب والتدخل غير المشروع، حمل السلاح داخل مراكز الاقتراع.

وتكمن مشكلة البحث في دراسة ماهية الإطار القانوني للحماية الجزائية لمراكز الاقتراع في التشريع العراقي والمقارن، وكيف نظم المشرع الجزائي هذه الحماية للمراكز تلك، وقسمت هذه الإشكالية على أسئلة بحثية متعددة:

١. ما هو المفهوم القانوني لمراكز الاقتراع وأهميتها في العملية الانتخابية العراقية.
٢. ما هي الجرائم التي يعاقب عليها القانون العراقي عند الاعتداء على مراكز الاقتراع ومعداتها.
٣. ما مدى كفاية التشريعات العراقية الحالية في تحقيق الحماية الجزائية الفعلية لمراكز الاقتراع.

رابعاً: أهداف البحث

تهدف الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع إلى تحقيق الاستقرار السياسي وتعزيز الثقة في العملية الانتخابية، ممّا يسهم في تحقيق العدالة الانتخابية وضمان التعبير الحر عن إرادة الناخبين دون أي ضغوط أو تدخلات غير مشروعة.

وتشمل الأهداف المحددة للبحث ما يلي:

١. توضيح مفهوم الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع وأهميتها القانونية والسياسية في العراق.
٢. تحليل النصوص القانونية ذات الصلة بالحماية الجزائية لمراكز الاقتراع.
٣. إبراز العقوبات المقررة لمرتكبي الجرائم ضد مراكز الاقتراع.
٤. تقييم مدى فعالية الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع وبيان نقاط القوة والقصور في التشريع العراقي.
٥. اقتراح حلول قانونية وإجرائية لتعزيز الحماية القانونية لهذه المراكز.

خامساً: منهجية البحث

يعتمد البحث على المنهج الوصفي الاستقرائي المقارن: دراسة وتحليل النصوص القانونية المتعلقة بحماية مراكز الاقتراع ومقارنة التشريعات الوطنية بالتشريعات الدولية لضمان فعالية الحماية الجزائية.

سادساً: خطة البحث

تم تقسيم الدراسة على مبحثين، نتناول في المبحث الأول: مفهوم الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع وأساسها القانوني، وقد تم تقسيمه على مطلبين، في المطلب الأول مفهوم الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع، وبحثنا في المطلب الثاني، الأساس القانوني للحماية الجزائية لمراكز الاقتراع، أما في المبحث الثاني، فقد تناولنا تطبيقات الحماية الجزائية لمراكز الاقتراع عن طريق تقسيمه على مطلبين، في المطلب الأول بحثنا في جرائم الاعتداء على مراكز الاقتراع، وفي المطلب الثاني بحثنا عقوبة جرائم الاعتداء على مراكز الاقتراع.